مصر
فى عيون المرشد السياحى
You Tube

تاريخ القانون في المجتمعات القديمة
(قانون حمورابي) أنموذجاً

م . مساعد . مصطفى فاضل كريم الخفاجي
جامعة بابل / مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية

أهمية البحث :-

يشكل الموضوع من الناحية الأولى هاجس لدى الباحثين في شؤون الحضارة القديمة ومرد هذا إلى أهمية هذا الموضوع التي تنبع من سبقه الغيرة من الحضارات مما يعكس ريادية الحضارة العراقية القديمة فتغدو دراستها دراسة لتطور الفكر البشري .

ومن الناحية الثانية التي أولاها كثير من الباحثين أهمية كبيرة فهي تشابه والتداخل النصي بين شريعة حمورابي وشريعة التوراة مما يجعل دراسة الشريعة ضرورة من اجل دراسة الفكر التوحيدي وتبيان تطوره .

إما من الناحية الثالثة فهي متأتية من الأثر الكبير الذي تركته هذه الشريعة في الفكر التأملي اليوناني كما ظهر في شرائع حكماء اليونان مثل (صولون) وغيره من هنا نستطيع إن نحدد أهمية هذا الموضوع في بحثنا هذا انه يعبر عن تطور الحضارة العراقية وريادیتها وأثرها اللذان يلزماننا بإعادة القراءة دائماً من اجل التنقيب عن هذا الفكر وأثره .

مشكلة البحث :-

إننا حاولنا هنا التركيز على تطور الفكر التشريعي في العراق مبينين خواص هذا الفكر وطبيعة الظرف الذي اثر على الفكر العراقي عموماً فدراستنا تقوم على دراسة البيئة القانونية العراقية ونموها بشكل بعيد عن التأثيرات الخارجية إلى إننا نريد إن نؤكد على خصوصية هذه الشريعة وأصالتها .

حدود البحث :-

البحث هو محاولة أولية في إعادة النظر كما قلنا في خصوصية الحضارة العراقية واستقلالها عن غيرها لهذا أردنا إن نقوم بدراسة .

١. البيئة الطبيعية في العراق القديم وما إثارته من تحديات لدى الإنسان العراقي .
٢. النمو الذاتي الذي سبق غيره واستقل عنه في خصوصية الحضارة العراقية والذي يظهر انه في حالة من النمو والتدرج الذي طبع بطبيعة الحضارة العراقية على هذا الأساس حاولنا إن نقسم هذا البحث على ثلاث مباحث .

أولاً :- مبحث عن طبيعة البيئة في العراق القديم وما فيها من تغيرات وصراعات سواء كانت اجتماعية من خلال التهديد الذي كان يتعرض له العراق القديم من الغزوات الخارجية أو التهديد الطبيعي الذي كان بفيضان دجلة والفرات ويلحقها طبيعة المناخ العراقي .

ثانياً :- وجاء المبحث الثاني تطور الفكر التشريعي في العراق القديم مبيناً فيه النمو الطبيعي لهذه الشرائع التي اتسمت أنها وليدة البيئة العراقية وليست مكتسبة من الخارج كما هو مبين في قانون أور نمو ، ولبت عشتار ، واشنونا .

ثالثاً :- ثم جاء مبحثنا الثالث هو باكورة لهذا الفكر التشريعي العراقي الأصيل جامعاً بين جدلية الطبيعة والحضارة في تشريع حمورابي .

أهداف البحث :-

١. تبيان أصالة الحضارة العراقية التي تظهر أنها مطبوعة بطبيعة البيئة العراقية .
٢. تبيان طبيعة الذهنية العراقية القديمة مشخصة من خلال دراسة نمو هذه الحضارة وترابطها .
٣. تبيان النمو الذاتي داخل الشرائع كل منها يكمل بعضها البعض الأخر وهناك نمو ذاتي داخل هذه الشرائع .
٤. تبيان ما وصلت له هذه الشرائع من انجاز حضاري بشكل سبق غيره من الحضارات القديمة من خلال ما أنتجته من شريعة.

منهج البحث :-

منهج البحث هو منهج تحليلي ومنهج تاريخي .

المقدمة

القانون ظاهرة اجتماعية ، متصلة الحلقات بالماضي ، وهو في حاضره لايمكن أن يفهم فهماً صحيحاً ، إلا بالكشف عن الماضي ، لأنه امتداد له ، وقد أثبتت البحوث التاريخية ، إن الشرائع والنظم القانونية وحتى تلك التي لها صفة الثورية ، ما هي إلا مرحلة من مراحل التطور القانوني ، بنيت على ماسبقها وتكون أساساً لما سيعقبها من مراحل ، فالقوانين الوضعية ستصبح بدورها قوانين تاريخية النسبة لقوانين المستقبل .

ونظراً لهذه الأهمية التي تحتلها دراسة تاريخ القانون فقد دأب الباحثون على دراسة النظم القانونية ، وقد تركزت دراسة الباحثين حتى عهد قريب على دراسة القانون الروماني ، واستحوذ على اهتمام الأوربيين ، فألفت فيه بحوث عديدة ، وساد الاعتقاد خطأ لدى الكثير من الفقهاء ، بان القانون الروماني هو الحلقة الأولى التي عرفته البشرية والتي تمثل قمة ما وصلت إليه الذهنية البشرية في تاريخ نشأة التنظيم القانوني ، وان الأصل الذي ترجع إليه معظم القواعد القانونية المعاصرة .

غير إن المكتشفات الأثرية الحديثة في العراق قد أزاحت الستار عن معين لاينضب من القوانين والوثائق التي تنطوي على تصرفات قانونية ، وألقت الضوء على التنظيم القانوني الذي ساد العراق في عصور سبقت القانون الروماني بأكثر من إلفي سنة

وكان طبيعياً إن تلفت هذه المفاجآت التاريخية أنظار الباحثين في تاريخ القانون ، وان تحول جزءاً غير قليل من الجهود التي كانت وقفاً على القانون الروماني ، إلى دراسة النظم القانونية في وادي الرافدين فقد أثبتت البحوث التاريخية ، إن بلاد مابين النهرين كانت مهداً لأقدم الحضارات والشرائع ، ومنها انتشرت الإحكام والمبادئ القانونية في العالم ، أي ا ن أول نشاط أنساني منظم وناضج مؤطراً بسياقات معلومة ومفهومة ، قد ظهر في العراق ومنه بدأ الإشعاع الحضاري لأول تجربة إنسانية متقدمة .

ويرى علماء التاريخ إن أكثر الشرائع القديمة تتشابه فيما بينها ، سواء من ناحية مبادئها ونظمها ، أو من ناحية الأدوار التي مرت بها والعوامل التي أدت إلى تطورها .

ومن الواضح انه لايمكن وضع أسس ثابته وواضحة حول الحقيقة التي نشا فيها القانون عند الشعوب القديمة ، ولذا ذهبت الآراء مذاهب شتى في تطوير كيفية نشأة القواعد القانونية الملزمة للإفراد في المجتمع .

وقد صدرت في الشرق مدونات قانونية في بابل ، وأشور ، ومصر ويرجع تاريخها إلى ما قبل عام ٢٠٠٠ق .م كما صدرت بعض المدونات عند اليهود وعند الهنود وفي الصين ترجع إلى حوالي ١٠٠٠ ق .م وسنقتصر على دراسة أهم المدونات وهي شريعة حمو رابي

وشريعة حمورابي على الرغم من أنها لم تكن أول اثر قانوني وصلنا من حضارة وادي الرافدين ، فقد سبقها تشريعات مختلفة : شريعة أور نمو و لبت عشتار و اشنونا ، إلا أنها تعد بحق نموذجاً رائعاً ليس للقوانين في وادي الرافدين فحسب ، وإنما في التاريخ القانوني للعالم القديم.

المبحث الأول

الظروف الطبيعية والأجتماعية لنشأة الحضارة العراقية

لاريب إن إعطاء فكرة موجزة عن الظروف الطبيعية والأجتماعية والتاريخية للدولة البابلية ، سيفيدنا من فهم المدونات والشرائع التي ظهرت فيها ، لان دراستها ستمكننا من الوقوف على طبيعة مسرح الوقائع ، فنستطيع متابعة المراحل والتطورات التي تعرضت لها النظم الاجتماعية والقانونية التي تضمنتها تلك النظم والشرائع .

المطلب الأول : الإطار الجغرافي والطبيعي لحضارة العراق القديم

لقد كانت بلاد الرافدين من أفضل المناطق التي عرفها العالم القديم فقد أكدت الدراسات الحديثة التي تعتمد على الآثار المادية بأنها جنة عدن ومهبط ادم وحواء . وكانت للخصوبة غير

العادية لتربتها الغنية بالطمى ، مشروعات الري الضخمة ، أثرها في تمكين أهل البلد من إن يعيشوا حياة مستقرة وهانئة فهو يقع في الجزء الجنوبي الغربي من قارة أسيا ، ويتمتع بموقع استراتيجي وتجاري ذي أهمية قصوى ، وكان تأثير العوامل الجغرافية والمناخية واضحا على إفراد سكانه ، حيث الشمس محرقة والإمطار في الشتاء لفترة قصيرة ، فإفراده يعتمدون بالنسبة للماء وخصوبة الأرض على النهرين الكبيرين دجلة والفرات وكامن فيضانات الأنهار تتسم بالتقلب والقسوة وتستلم جهادا جماعيا لإقامة السدود والخزانات لدرء إخطار الفيضانات (١) .

وقد تشير الدلائل الأثرية والجغرافية بان مناخ العراق القديم لم تطرأ عليه تبدلات أساسية منذ إن استوطن الإنسان السهل الرسوبي في جنوب العراق منذ حوالي ٧٠٠٠ سنة مضت وحتى الآن أي إن الأحوال المناخية قد استقرت بشكل أساسي منذ ذلك التاريخ أما قبل ذلك لاسيما في العصور الحجرية القديمة وقبل ما يزيد عن مليون سنة كانت أحوال المناخ وطبيعة الأرض والنبات الطبيعي تختلف اختلافاً أساسيا مما هو عليه الآن (٢) .

حيث إن تلك العصور الحجرية شهدت تقدم الجليد أربع مرات في المناطق الشمالية من قارة أوربا ، وأمريكا الشمالية حتى خط عرض ٤٥ درجة شمالاً قبل نحو نصف مليون سنة والذي حدثت فيه العصور الجليدية (٣) .

أما الأجزاء الجنوبية من الكرة الأرضية ومنها العراق وأقطار الشرق الأدنى فكانت تحدث فيها إبان العصور الجليدية الأوربية عصور من الإمطار الغزيرة ، والفترات الجليدية في النصف الشمالي من الكرة الأرضية كان يقابلها في إنحاء الشرق الأدنى القديم عصور ممطرة ورطبة ساعدت على نمو مختلف النباتات وعاش فيها أنواع عديدة من الحيوانات . كما استطاع إنسان العصر الحجري القديم أن يعيش فيها وترك فيها أدواته وآلاته الحجرية (٤) .

لقد كان العراق إثناء العصور الجليدية أكثر رطوبة مما هو عليه ألان ، والإمطار كانت أغزر وتسقط صيفاً وشتاءاً ، حيث تفاوت المناخ من منطقة إلى أخرى ويمكن وصفه بأنه مناخ قاري شبه مداري تشابه إمطاره في نظامها مناخ البحر المتوسط حيث الشتاء البارد ، والثلوج الكثيرة ، والصيف المعتدل ، والإمطار الغزيرة إما منطقة السهوب فتتمتع بمناخ انتقالي بين مناخ البحر المتوسط والمناخ الصحراوي الحار وتقل فيه الإمطار قياساً بالمنطقة الجبلية ، إما المنطقة الصحراوية والسهل الرسوبي فتتمتع بحرارة شديدة وتقل فيها الإمطار وتكثر فيها الرطوبة النسبية(٥) .

لقد اعتمدت منطقة السهل الرسوبي ومنذ أقدم الأزمان على الري حيث كانت كميات الإمطار غير كافية ولوقت قصير ولذلك بذل الإنسان جهده من اجل تجهيز الماء للبلاد عن طريق جهوده الخلاقة ، بعكس المنطقة الشمالية التي اعتمدت على الإمطار . إما الرياح فتعم العراق رياح شمالية وشمالية شرقية في معظم أيام السنة وهي رياح باردة وممطرة وهناك رياح

جنوبية شرقية دافئة وممطرة تهب من ناحية الخليج العربي ومنطقة الأهوار وتصاحبها الإمطار أحيانا [٦] .

ولقد كانت لظاهرة العصور الممطرة والفترات الجافة اثر مهم في نشوء الحضارة الأولى في السهل الرسوبي من العراق ودفع الهجرات البشرية إليه وبداية الاستيطان فيه كما خلقت ظواهر جغرافية ما يمكن مشاهدته الآن في العراق [٧] .

لذلك ظهرت الحاجة إلى وجود تنظيم سياسي قوي ، فكان ذلك سببا من الأسباب الرئيسة التي دفعت على قيام أولى الإدارات المركزية . ونظراً لعدم وجود حدود ظاهرة متميزة في العراق القديم ، فقد ارتبط إفراده بالشعوب المتجاورة بروابط متعددة لاسيما في مجال التجارة ، ومن هنا نشأ ميل سكانه إلى إقامة إمبراطورية شاسعة الإطراف [٨] .

المطلب الثاني :- الإطار التاريخي لحضارة العراق القديم

لقد كانت بلاد الرافدين مهدا لأقدم الحضارات والشرائع وساهمت في صنعه سلالات بشرية مختلفة ، ويعد السومريون من أقدم الشعوب العريقة التي استطاعت وضع لبنات الحضارة الأولى في القسم الجنوبي في العراق القديم قبل حوالي ٣٥٠٠ ق. م ، فهي حضارة عراقية ، وعلى يد السومريين نشأت أولى دويلات المدن السومرية والتي تحولت فيما بعد إلى دولة مركزية[٩] ونزحت من الجزيرة العربية واستقرت بلاد الرافدين في المنطقة التي أطلق عليها اسم (أكد) ثم استطاع احد ملوك السومريين المعروف (أور نمو) أن يظهر الحكم السومري من جديد ويؤسس "الدولة السومرية الثانية أو سلالة أور الثالثة" ومنها وصلنا أقدم قانون مكتوب عرفته الإنسانية وفي خلال الفترة التاريخية التي تميزت بالزحف العيلامي على الدولة القائمة في القسم الجنوبي في وادي الرافدين وانهيار الدولة السومرية من سلالة أور الثالثة ، انقسمت بلاد الرافدين الى دويلات يحكم كل منها ملك أو أمير ، ورجعت البلاد في هذا العهد إلى نظام دول المدن الذي كان أول نظام سياسي ظهر في حضارة وادي الرافدين ، ولذلك يصح إن نطلق على هذا العهد الجديد اسم "عصر دول المدن الثاني" [١٠] .

وقد أدى انقسام دويلات المدن إلى إعاقة حركة تقدمها ، وكان ذلك من الأسباب الأساسية التي أدت إلى وقوع حروب متعددة بين هذه الدويلات حتى استطاع الملك حمو رابي في حدود سنة ١٧٧٥ق.م بالقضاء على الدول التي كانت قائمة في القسم الجنوبي والمنطقة الوسطى في وادي الرافدين والمعروفة باسم " ايسن لارسا ،أشنونا" وأقام الدولة البابلية الأولى والتي ظهر فيها أهم حدث قانوني في وادي الرافدين ، كان له إبعاده على العالم القديم ، وهو صدور شريعة حمورابي التي أصدرت على اثر ازدهار الحضارة البابلية في جميع المجالات التجارية والاقتصادية والدينية والسياسية [١١] .

والملاحظ إن اثر موقع العراق في تركيب سكانه التاريخي ظاهرة مهمة تلك هي عملية الانصهار الحضاري التي ميزت تاريخ هذا البلد في صهر الأقوام المختلفة في بودقة حضارة وادي الرافدين وجعلت له كياناً تاريخياً وحضارياً متميزاً منذ أقدم العهود [١٢] .

المبحث الثاني

نشأة وتطور الحضارة العراقية القديمة في مجال الشرائع والمدونات القانونية (قانون أور نمو ، وقانون لبت عشتار ، وقانون أشنونا) .

إن أقدم القوانين المكتوبة التي توصل إليها علماء الآثار هي القوانين العراقية القديمة . ولذلك اعتبر المجتمع العراقي القديم أول مجتمع أنساني عاش في ظل القانون وترك لنا بعض معالم ذلك القانون [١٣] .

ولهذا يراد بالقانون في وادي الرافدين هو مجموعة القواعد والنظم القانونية التي سادت في وادي الرافدين منذ فجر التاريخ حتى الفتح الإسلامي للعراق وتستمد معلوماتنا عن القانون في وادي الرافدين من الألواح التي كتبت بالخط المسماري ثم بالحروف الأبجدية بعد أن تم اختراع الفينيقيين لها وهي لا تزال مستعملة حتى ألان كما نستخلصها من النقوش الموجودة على الآثار العراقية [١٤] .

وعلى الرغم من إن المدونات القانونية في وادي الرافدين كانت قد قطعت شوطاً بعيداً في بناء الحضارة الإنسانية والتنظيم الاجتماعي فان النصوص المسمارية ظلت تحتل المرتبة الأولى بين تلك المصادر وما زالت تعد الأساس في أي دراسة تاريخية قانونية [١٥] .

ومع هذه الكثرة في عدد الوثائق التي وصلتنا عن القانون في وادي الرافدين فان معلوماتنا لا تزال ناقصة . ولعل سبب ذلك هو عدم قيام علماء الآثار بنشر كل ما عثروا عليه وترجمته ليكون في متناول الدراسات العلمية فضلاً عن وجود محررات لم يتم الكشف عنها لحد هذا اليوم كما إن هذه الوثائق كانت خالية من الدراسات النظرية والقانونية التي تبين المبادئ العامة للقانون [١٦] .

أهم المدونات في بلاد وادي الرافدين :-

نهضت المدونات القانونية بدور مهم في حيات العراقيين القدماء فقد دلت على ما وصلوا إليه من تقدم في مضمار الحضارة الفكرية والقانونية . ذلك إن ظهور القوانين والأنظمة الأجتماعية في الحضارة يعد من أوثق المعايير والمقاييس للحكم على مدى تقدم تلك الحضارة في سلم التطور الحضاري والتقدم العمراني [١٧] .

فالتاريخ لا ينسى فضل ملوك العراقيين القدماء على الثقافة القانونية الذي تجلى بتدوين القوانين . فكان الملوك لا يصدرون القوانين التي تستهدف إلى وضع الملوك للمسائل القانونية المختلفة التي تتمخض عنها التطورات السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية وكانت سلطة

إصدار القوانين مقصورة على الملوك وحدهم فأوامرهم كانت هي القانون غير إن تلك السلطة كانت مقيدة بقواعد دينية وعرفية تلزمهم بإتباع ما تأمرهم به العدالة وكانت هناك حكمة تشير إلى إن الملك إذا لم ينشر العدالة فان رعيته ستثور عليه . ومملكته ستتهاوى ومصيره سينقلب والبلية تلاحقه [١٨] .

ولذلك فقد ورد في كثير من المدونات القانونية ما يفيد تقيد الملوك بالعدالة فمثلاً تضمنت مقدمة وخاتمة شريعة حمورابي إشارة صريحة على التزام الملك حمورابي بالعدالة سواء في المجال الاقتصادي أو الاجتماعي [١٩] .

وقد أكد بعض المختصين إن القوانين في وادي الرافدين لم تكن إلا مجرد قرارات معظم هذه القوانين . وتجدر الإشارة إلى إن الحديث عن القوانين وسيلة من وسائل تحقيق العدالة يصرف ذهن السامع عادة إلى شريعة حمورابي . غير إن هذه الشريعة ليست بأقدم قانون عرفه المجتمع العراقي القديم . فقد وصلت ألينا قوانين أقدم عهدا منها فشريعة حمو رابي وان تضمنت قواعد قانونية عديدة فإنها تمثل مرحلة متقدمة من مراحل التطور القانوني التي بنيت على ما سبقها من مراحل [٢٠] .

وفيما يأتي عرض لأهم المدونات والقوانين التي أصدرها الملوك في وادي الرافدين طبقاً لتاريخ صدورها لاتبعاً لتاريخ العثور عليها أو الكشف عنها .

أولاً :- قانون أور نمو :-

يعد قانون (أور نمو) أقدم قانون مكتشف حتى ألان ليس في العراق فحسب بل في تاريخ العالم أيضا ، وقد سبق هذا القانون شريعة حمورابي بثلاثة قرون وينسب القانون كما تشير إلى ذلك مقدمته ، إلى الملك (أور نمو) [٢١] . ويتصف قانون أور نمو بأهميته الخاصة بالنسبة لدراسة تاريخ القانون لا لكونه أقدم القوانين المكتشفة حتى ألان ، بل لأنه يمثل القوانين السومرية القانونية المختلفة أيضاً [٢٢] .

ويتضمن هذا القانون على مقدمة ، وعدة مواد تتكون من (٣١) مادة قسم منها مفقود لا يعطي أية فكرة قانونية عنها والقسم الأخر استطاع علماء المسماريات قراءتها وترجمتها من نصوص القانون الأصلي . ونورد فيما يأتي أهم ما جاء في القانون [٢٣] .

لقد احتوت المقدمة على نظرية التفويض الإلهي للسلطة حيث يرى (أور نمو) مشرع هذا القانون في مقدمته إن الإلهة هي التي فوضت إليه السلطات. وإما المواد القانونية المتعلقة بالعقوبات فقد استندت إلى مبدأ التعويض دون مبدأ القصاص [٢٤] .

فيذكر أور نمو ((عندما خلق العالم ، وبعد إن تقرر مصير بلاد (سومر) ومصير مدينة (أور) عين الإلهان (آن) و (انليل) اله القمر (ننار) ملكاً على مدينة أور ، ثم اختار هذا

الإله بدوره (أور نمو) ليحكم بلاد سومر ومدينة (أور) بصفته نائباً عنه يمثله في الأرض))[٢٥] .

فالغرض من إصدار هذا القانون هو ضمان العدل في البلاد والعمل على إصلاح أحوال رعاياه . ومن مطالعة النصوص القليلة التي أمكن التعرف عليها لهذا القانون يتضح لنا أنها تعالج مسائل قانونية متفرقة ، منها ما يتصل بالزواج والطلاق ومنها ما يتعلق بشهادة الشهود وزراعة الأراضي وكذلك بينت بعضها ما يتعلق بالاعتداءات البدنية فجاء في المادة (١٥) من قانون (أور نمو) بأنه ((إذا قطع رجل أخر ، عليه إن يدفع غرامة عشرة ثقيلات من الفضة)) [٢٦] .

ثانياً :- قانون لبت عشتار :-

لقد سبق قانون (لبت عشتار) * شريعة حمورابي بأكثر من مائة وخمسين عاماً . وهذا القانون مدون على أربعة ألواح طينية ومكتوب بأسلوب مختلط تشوبه بعض الأخطاء الإملائية. ولهذا يعتقد إن النسخة التي نقلت ألينا مواد هذا القانون ومقدمته ليست النسخة الأصلية لهذا القانون بل أنها نسخة مدرسية من عمل احد الطلبة حيث كانت مكتوبةٍ باللغة السومرية مع إن واضع هذا القانون من الجزيرة العربية ولا يمت إلى السومريين بصلة . وهذا في الواقع إشارة إلى إن اللغة السومرية كانت لا تزال تمثل اللغة الرسمية في البلاد [٢٧] .

ويتكون هذا القانون من مقدمة ، وخاتمة ، وعدد من النصوص القانونية التي يتجاوز عددها إلى أربعين نصاً .

وتبدأ المقدمة بمقالة عن الملك لبت عشتار من اجل تحقيق الخير للسومريين والأكديين. وعالجت مواد قانون لبت عشتار المسائل الآتية : الملكية العقارية ، والعبيد ، والتخلف عن دفع الضريبة ، والميراث ، والزواج ، وإيجار الثيران [٢٨] .

وفي الخاتمة يكرر لبت عشتار القول بأنه اقر العدل في البلاد وجلب الخير لأهلها ويستنزل البركة على من يحترم القانون ، واللعنة على من يتعرضون له بالا تلاف [٢٩] .

ثالثاً :- قانون أشنونا :-

لقد صدر (قانون أشنونا) * في نحو عام ١٩٣٠ق.م . فهو متقدم على قانون حمورابي بما يقرب من القرنين من الزمن . ولم يكتشف علماء الآثار أكثر من إحدى وستين مادة من مواد هذا القانون . ويظهر من دراسة هذه المواد إن مشرعها كان قد اهتم ببعض المسائل الاجتماعية . من ذلك وضع حد أدنى لأجور العمال ، وتسعير بعض السلع ، وتقسيم المجتمع إلى طبقات . فقد وردت في هذا القانون أول إشارة إلى تقسيم المجتمع العراقي القديم إلى طبقات ثلاثة هي طبقة الأحرار ، وطبقة شكينوم ، وطبقة العبيد [٣٠] .

إلا إن هذا الأستاذ (كوشة) أعاد النظر في ترجمته الأولى واجري بعض التعديلات عليها ونشرت الترجمة الجديدة عام ١٩٥٦م . وظهر قبل عدة سنوات كتاب جديد يضيف بعض التصحيحات على القانون نفسه ودون هذا القانون باللغة البابلية . وهذا يؤكد إن اللغة البابلية أصبحت تستخدم في المجالات الرسمية أكثر من استخدام اللغة السومرية [٣١] .

ويلاحظ إن بعض نصوص هذا القانون لها مثيل في القوانين السومرية مثل قانون أورنمو ، وقانون لبت عشتار . وان شريعة حمورابي قد اقتبست بعض هذه النصوص وهذا ما دعا بعض الفقهاء إلى القول بان قانون أشنونا يعد همزة الوصل بين القوانين السومرية والقوانين الجزيرية وخاصة البابلية [٣٢] .

ويحتوي هذا القانون على مقدمه قصيرة كتبت بالسومرية وهذه المقدمة ناقصة وتختلف عن مقدمات القوانين الأخرى بأنها لم تقتبس منها شيئاً يذكر ونالت الأحكام الجزائية النصيب الأكبر من هذه المواد شأنها في ذلك شان سائر القوانين في وادي الرافدين . كما عالج القانون مسائل قانونية متفرقة أهمها تحديد أسعار بعض السلع ، والإيجار ، والقرض ، والوديعة ، والزواج ، والطلاق ، والتبني ، والاعتداء على أموال الغير ، والأضرار المتسببة عن الحيوانات والأشياء [٣٣] .

المبحث ثالث

قانون حمورابي وطبيعته القانونية

المطلب الأول :- قانون حمورابي – أسباب وضعه وتقسيمه الطبقات

يعد قانون (حمورابي)* أهم وثيقة قانونية تم العثور عليها حتى ألان على الرغم من اكتشاف قوانين أخرى وضعت قبلها بمئات السنين . ولا تزال شريعة حمورابي المحور الأساسي لأية دراسة تاريخية قانونية في وادي الرافدين باعتبارها القانون الوحيد الذي وصلنا بصيغته الأصلية [٣٤] .

ويعد هذا القانون من أروع ما بدعته عبقرية الإنسان القديم . وقد كان لاكتشافه في مطلع هذا القرن صدى مدو لدى رجال القانون بصورة عامة وعلماء تاريخ القانون على وجه التخصيص . وقد أدت دراسة هذا القانون إلى الاعتراف للعراقيين القدماء بفضل السبق في الكثير من نواحي المعرفة القانونية [٣٥] .

فالهدف من وضعه فكان توحيد البلاد التي كان يحكمها الملك حمورابي عن طريق توحيد قوانينها ، لذلك فقد تضمن قانون حمورابي بعض التقاليد العرفية السابقة التي رأى حمو رابي ضرورة تطبيقها في كل البلاد كما عدل بعض هذه الأعراف السائدة وفق ماأملته التطورات الاجتماعية ، والاقتصادية خلال هذه الفترة [٣٦] .

قسم حمورابي الطبقات في المجتمع على النحو الأتي :-

١. طبقة الأحرار : ولها حق التملك وممارسة التجارة والدخول في مجلس الشيوخ ، كما فرض عليها في المقابل بعض الالتزامات كدفع الضرائب ، والقيام بإعمال السخرة .
٢. طبقة الكهان : وكانت تتمتع بحقوق وامتيازات طبقة الأمراء إلى جانب قيامها بحراسة المعابد ، وإعطاء الاستشارات للملك .
٣. طبقة الإتباع : وتضم العمال والصناع والمعتقين من الأرقاء .
٤. طبقة العبيد : وتضم أسرى الحرب والأرقاء أو الذين استرقوا بسبب عجزهم عن وفاء ديونهم [٣٧] .

وقد تضمن قانون حمورابي رغم نصوصه القليلة معظم فروع القانون المختلفة فقد تضمن تنظيم حقوق العائلة واوجب العقد في الزواج وجعل له بعض المراسيم الدينية ولم يسمح بتعدد الزوجات ، كما خفف من اثأر السلطة الأبوية ، ونظم الحقوق الإرثية ، وأجاز التبني واوجب على المتبني إن يرعى من تبناه ويعلمه صنعة معينة ، كما عني القانون بتنظيم العقود من بيع وإيجار ومداينات وتسليف ، كما نظم عقد الشراكة والعارية والوديعة [٣٨] .

إما من ناحية العقوبات فقد اوجد بعض العقوبات تطبيقاً لمبدأ الجزاء بالمثل ، ورتبها بحسب انتماء الفرد الطبقي ، وحدد بعض العقوبات بجرائم السرقة ، وإخفاء الأشياء المسروقة ، وقطع الطريق ، والضرب ، والجرح ، والقتل ، وإلحاق الضرر بالمزروعات . كما أورد القانون مسؤولية الطبيب تجاه مريضه ومسؤولية البناء تجاه مالك البناء ، وحدد أجورهم كما منح العامل إجازة ثلاثة أيام إذا كان عاملاً بالشهر ، وعشرة أيام إذا كان عاملاً بالسنة [٣٩] .

ولهذا يعد قانون حمورابي أشهر قانون مكتشف حتى الآن فضلاً عن كونه أكمل القوانين وأنضجها ، وعلى الرغم من إن قانون (أورنمو ، ولبت عشتار ، واشنونا) اسبق من قانون حمورابي فان قانون حمو رابي يضل المحور الأساسي لأية دراسة تاريخية قانونية عن القانون في العصور القديمة . بوصفها أكمل القوانين وأكثرها مواد [٤٠] .

فأهم اختلاف بين قانون حمورابي والقوانين التي سبقته هو إن قانون حمورابي يعد أكثر تنظيماً وتنسيقاً من تلك القوانين فهو أحق من غيره بان يوصف بالقانون [٤١] . ويفضل إطلاق تسمية قانون حمورابي بدلاً من (شريعة حمورابي) * [٤٢] . فقانون حمورابي يقوم بتنقيح وتجميد لمواد القوانين السابقة له بعد حذف تلك المواد التي لم تعد منسجمة ومصلحة الدولة والسياسة التشريعية فيها . كما أضاف إلى قانونه مواد غير موجودة في القوانين السابقة لضرورات المصلحة العامة آنذاك وهناك من يرى في قانون حمورابي مأثرة تاريخية وإنسانية خالدة في حضارة العالم [٤٣] .

المطلب الثاني :- أقسام شريعة حمورابي

احتوى قانون حمورابي على ٢٨٢ مادة بأسلوب شبيه بالقوانين الحديثة وبعيدة عن الأسلوب الشعري الذي اتصفت به القوانين القديمة كذلك فقد جاءت إحكامه خالية من الإحكام الدينية إلا فيما اختص ببعض الامتيازات الممنوحة لبعض طبقات الكهنة حيث كانت قوانين مجموعة حمو رابي تتكون من ثلاث أجزاء . المقدمة ، والمجموعة القانونية ، والخاتمة [٤٤].

فقد قسم الباحثون شريعة حمورابي إلى مواد قانونية حسب التقسيم الحديث وذلك لسهولة التعرف على هذه المواد وتتضمن ثلاثة أقسام رئيسية وهي :-

أولا :- المقدمة

وفيها نص حمورابي على الأسباب التي دفعته إلى إصدار شريعته وقد صيغت بأسلوب شعري وبطباع ديني بعبارة (بسم الإله العظيم) وهي مشابهة للافتتاح لدى المسلمين وهذا قياس مع الفارق في الرمز والتصوير وقد كان إبراهيم عليه السلام يعاصر سلالة بابل الأولى وقد ذكر (أمرافل) في التوراة ويراد به حمورابي ، وكذلك ورد في الإنجيل ، ويختم حمورابي مقدمته بأنه جاء لينشر العدل وانه وضع القوانين لتحقيق الخير لشعب بلاده [٤٥].

في المقدمة أشارة للملك حمورابي من قبل الإلهة ، لوضع هذا القانون ليجعل العدل يشرق على البلاد ، إلى تكليفه وليهلك الفاسد والشرير حتى لايطغى القوي على الضعيف [٤٦]

فأن دولة متطورة وواسعة وقوية، ومجتمع متماسك، وبلد موحد بما كان له من قوة عسكرية هائلة، وجهاز حكومي وأداري وقضائي ناجح ونهضة اقتصادية تقوم على الزراعة والري والتجارة كل ذلك تطلب من الرجل الذي بيده زمام الأمور في الدولة إلى إن يهتم بالقانون لأنه الأداة الفاعلة لفرض النظام وهيبته [٤٧] . فقد سن قانونه العادل في السنة الأربعون من حكمه[٤٨] . وقد ورد في النصوص المسمارية من هذه السنة التي اصدر فيها هذا القانون أنها: السنة التي ثبت فيها حمورابي العدالة في البلاد [٤٩] .

ثانياً :- المتن (المواد القانونية)

والتي بلغ عددها (٢٨٢مادة) ، والمواد من (٦٧-١٠٠) تالفة وغير موجودة في النصوص ، وقد وجدت (١٦مادة) مكملة وضعت الأحرف (أ-ع) تسلسلاً لها .

وقد عرضت مواد قانون حمورابي في ثلاثة عشر قسماً وهي : (ما يتعلق بالقضاء والشهود / م ١-٥) و(مايتعلق بالسرقة والنهب / م ٦-٢٥) و(مايتعلق بشؤون الجيش / م ٢٦-٤١) و(مايتعلق بشؤون الحقول والبساتين والبيوت / م ٤٢- ز) و(مايتعلق بالقروض ونسبة الفائدة والتعامل مع صغار التجار وكبارهم / م / ح - ١٠٧) و(مايتعلق بساقية الخمر / م ١٠٨-١١١) و(مايتعلق بالائتمان والديون / م ١١٢-١٢٦) و(مايتعلق بالشؤون العائلية / م ١٢٧-١٩٤) و(مايتعلق بعقوبة القصاص والغرامات المفروضة على الأضرار التي يحدثها بعضهم ضد بعض عند الشجار / م ١٩٥-٢١٤) و(مايتعلق بالطب والطبيب البيطري /٢١٥-

٢٢٧) و(مايتعلق بالأسعار وتعيين أجور بناء البيوت والقوارب والصناع والتجار / م ٢٢٨-٢٤٠) و(مايتعلق بأجور الحيوانات والإجراء / م٢٤١-٢٧٧) وأخيرا(مايتعلق بشراء العبيد وعلاقتهم بأسيادهم / م ٢٧٨-٢٨٢) [٥٠] .

فقد صاغ الملك حمورابي قانونه صياغة فنية قريبة من صياغة القوانين الحديثة [٥١] والشدة التي جاءت في بعض مواده – مثل انحياز القاضي – تعد في قمة العدل ، ويتضح ذلك من نص المادة (٥) من قانون حمورابي التي نصت على :

((أذا نظر قاضي قضية قانونية واصدر بخصوصها حكماً ، وثبت (الحكم) على رقيم مختوم ، وبعد ذلك غير قراره ، فإذا ثبت إن القاضي قد غير (حكمه) في القضية التي نظر فيها، فعليه أن يتحمل عقوبة تلك الدعوى ويدفع اثني عشر مثلها . وزيادة على ذلك عليهم أن يطردوه بلا رحمة من مجلس القضاة ومن على كرسيه ولا يحق له إن يجلس مع القضاة للنظر في دعوى)) [٥٢] .

وتجدر الإشارة إلى أن هناك تشريعات حديثة لم تصل في تجسيد العدالة بمجازاة القاضي الذي يخرق مبدأ حياديته [٥٣] . إلى انه قريباً من ذلك نظم المشرع العراقي أحكام (الجرائم المخلة بسير العدالة / المساس بسير القضاء) المواد (٢٣٣-٢٤٢) ، حيث نصت المادة (٢٣٤) من قانون العقوبات العراقي على انه :

((يعاقب بالحبس أو بالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل حاكم أو قاض اصدر حكماً ثبت انه غير حق وكان ذلك نتيجة التوسط لديه)) [٥٤] .

وتلك الصياغة هي أول ماتلفت النظر في قانون حمورابي ، حيث يلاحظ أنها تبدأ بأداة الشرط (إذا) ثم افتراض واقعة معينة ثم النطق بالحكم على تلك الواقعة ، وهو أسلوب اتبعته القوانين العراقية القديمة [٥٥] .

ثالثاً :- الخاتمة

إما الجزء الثالث من قانون حمورابي فهو الخاتمة فقد انهي مواده القانونية بخاتمة طلب فيها تنفيذ قوانينه وان يحافظ عليها كتبت بالأسلوب نفسه الذي كتبت بها المقدمة وذكر فيها جميع ماقام به من الإعمال ، وكان يطلب فيها جميع إلهة البلاد إفناء كل من لايعمل بهذه القوانين ومن يحاول طمسها ويخربها أو إضافة اسمه عليها [٥٦] .

وفيه يعود الملك حمورابي للإرشاد بفضائله ويدعو خلفائه من بعده إن لايبدلوا القانون الذي وضعه ، ويدعو الإلهة أن تنزل لعنتها بمن يشوه هذه النصوص أو يبدلها فتحيق به المصائب والكوارث [٥٧] .

وبهذا الصدد يشير (ول ديورانت) : ((انه من النادر إن يجد الإنسان في تاريخ الشرائع كلها ألفاظاً ارق وأجمل من الألفاظ التي يختتم بها حمورابي شريعته)) [٥٨] . ورغم رقي نصوص

قانون حمورابي فقد تضمن قانونه (عقوبات قاسية) * ، واخذ بحكم (النفس بالنفس) * ، و(التحكيم الإلهي) *

نتائج البحث :-

بعد هذا العرض العام لأبعاد (تاريخ القانون في الحضارات الشرقية القديمة) وعرض أهم الإبعاد التي حملتها التشريعات القانونية التي سبقت قانون حمورابي، والنقاط والأسس التي تمركزت حول تلك القوانين والتشريعات ، لابد من تسجيل عدة أمور تكون بمثابة خاتمة ، واستنتاجات توصل إليها الباحث ، وهي على النحو الآتي :

١. أن تاريخ الفكر القانوني هو سلسلة متصلة الحلقات يؤثر فيه السابق على الأحق ، ويأخذ اللاحق ثمرة ما أنتجه السابق ليضيف إليه أو يعدل فيه حسب مقتضيات الزمان والمكان. لهذا يلاحظ إننا حينما نتكلم عن القانون العراقي فان ذهن السامع ينصرف عادة إلى قانون حمورابي . غير إن هذا القانون ليس أول قانون مكتوب وصلنا من العراق القديم ، فقد وصلتنا قوانين أقدم عهدا منه . وقانون حمورابي يمثل مرحلة متقدمة من مراحل التطور القانوني في العراق القديم ، بنيت على ما سبقها من مراحل .

٢. إن القانون لا يستطيع أن يستغني عن تاريخ القانون؛ لأنها تؤطر الإخفاق والنجاح القانونيين اللذين يشير إليهما تاريخ القانون بمنهج رصين معاصر، يقوم على وجهات نظر معاصرة للفيلسوف الذي يتبناه، وان تاريخ القانون –في الوقت نفسه– يمنحها تعزيزاً وتأييداً في وجهات نظرها، من خلال احتفاظه بذلك الإخفاق والنجاح. وهذا ما يؤيّده جمعٌ من فلاسفة القانون .

٣. تتحد وظيفة التشريعات القانونية في المجتمع ببيان الغايات التي يرمى إلى تحقيقها والوسيلة التي تتخذ لبلوغ هذه الغايات ورغم تعدد وتنوع الغايات أو الأهداف التي تسعى الظاهرة القانونية إلى بلوغها وإمكان تباينها من مجتمع لأخر ، فهناك غايات مشتركة ينشدها القانون في كل مجتمع هي الأمن ، والعدل ، والاستقرار ، بما يكفل حريات الإفراد وتحقيق مصالحهم ويحفظ للمجتمع كيانه ويضمن تقدمه ورقيه .

٤. إن التشريعات القانونية في الحضارات الشرقية القديمة قد تعرضت لمبادئ قانونية بلغت درجة كبيرة من التقدم ونجد صدى هذه المبادئ لا يزال موجودا في التشريعات الحديثة وبهذا يعد قانون حمورابي هو أول قانون استخدم الأسلوب العلمي في صياغة مواد إحكامه .

٥. يعد قانون حمورابي أشهر قانون مكتشف حتى الآن فضلاً عن كونه أكمل القوانين وأنضجها ، وعلى الرغم من إن قانون (أورنمو ، ولبت عشتار ، واشنونا) اسبق من قانون حمورابي فان قانون حمورابي يظل المحور الأساسي لأية دراسة تاريخية قانونية

عن القانون في العصور القديمة . بوصفها أكمل القوانين وأكثرها مواد فهو برغم نصوصه القليلة ولكنه تضمن معظم فروع القانون المختلفة .

٦. إن أقدم القوانين المكتوبة التي توصل إليها علماء الآثار هي القوانين العراقية القديمة ولذلك اعتبر المجتمع العراقي القديم أول مجتمع إنساني عاش في ظل القانون وترك لنا بعض معالم ذلك القانون .

التعليقات الختامية :-

[1] - العبودي ، د . عباس : شريعة حمو رابي : دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ط٢ ، ٢٠١٠م ، ص٢٤-٢٥ .

[2] – باقر ، د . طه : مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ج١ ، بغداد ، ١٩٥٥م ، ص١٦.

[3] – عبد القادر ، الشيخلي : تاريخ العراق القديم ، بغداد ، ١٩٩٥م ، ص٤٥ .

[4] – باقر ، د . طه : مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ج١ ، مصدر سابق ، ص١٦–١٧ .

[5] – عبد القادر ، الشيخلي : تاريخ العراق القديم ، مصدر سابق ، ص٤٦ .

[6] – الغزالي ، علي كسار غدير : تاريخ وحضارة بلاد وادي الرافدين من اقدم العصور حتى نهاية الإمبراطورية الأكدية ، دار الضياء للطباعة والنشر ، النجف الاشرف ، ٢٠٠٩م ، ص٨ .

[7] – باقر ، د . طه : مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ج١ ، مصدر سابق ، ص١٧

[8] – انظر ، صادق ، د . هشام علي : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، بيروت ، ١٩٨٢م ، ص٣٢٥ .

[9] – باقر ، طه : مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ط٢ ، بغداد ، ١٩٧٣م ، ص٩٣ .

[10] – العبودي ، د . عباس : شريعة حمورابي : دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة ، مصدر سابق ، ص٢٦ .

[11] – الغازي ، د . إبراهيم : تاريخ القانون في وادي الرافدين والدولة الرومانية ، بغداد ، ١٩٧٣م ، ص٧٥

[12] – الغزالي ، علي كسار غدير : تاريخ وحضارة بلاد وادي الرافدين من أقدم العصور حتى نهاية الإمبراطورية الاكدية ، مصدر سابق ، ص١٣ ، وانظر ايضاً ، دلو ، برهان الدين : حضارات مصر والعراق ، التاريخ الاقتصادي – الاجتماعي – الثقافي – والسياسي ، ط١ ، دار الفارابي ، بيروت ، ١٩٨٩م ، ص١٨٨ .

[13] – الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨٠م ، ص٤١ .

[14] – العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، نشر ، وطبع ، وتوزيع مديرية دار الكتب ، الموصل ، ١٩٨٨م ، ص٨٥ .

[15] – سليمان ، د . عامر : القانون في العراق القديم ، ط٢ ، ١٩٨٧، ص١٢ .

[16] – الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٩١ .

[17] – العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٨٦ .

[18] – مسكوني ، د . صبيح : تاريخ القانون العراقي القديم ، ط١ ، بغداد ، ١٩٧١م ، ص٩٣ .

[19] – الطحان ، د . عبد الرضا : الفكر السياسي في العراق القديم ، بيروت ، ١٩٨١م ، ص٥٤٢ .

[20] – العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٩٤ ، وانظر ايضاً ، الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٤١ .

[21] – المصدر نفسه ، ص٩٦ .

[22] – الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٤١ .

[23] – العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٩٧ .

[24] – الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٤١ .

[25] – العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٩٧ .

[26] – المصدر نفسه ، ص٩٧ .

* - يعود هذا القانون الى الملك ((لبت عشتار)) هو خامس ملوك أسرة (ايسن) Isin . وقد تولى الحكم فيما بين ١٨٨٥–١٨٧٥ق.م ووضع مجموعة من القوانين السومرية عرفت باسمه . انظر ، باقر ، الأستاذ طه : قانون لبت عشتار ، قانون مملكة اشنونا ، وزارة الثقافة والإعلام ، بغداد ، ١٩٨٧م ، ص٧ .

[27] – انظر ، العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٩٨ ، وانظر ايضاً ، الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٤٢ .

[28] – المصدر نفسه ، ص٩٨ .

[29] – باقر ، الأستاذ طه : قانون لبت عشتار ، قانون مملكة اشنونا ، مصدر سابق ، ص١٧ .

* - يرجع هذا القانون إلى احد ملوك مملكة اشنونا واسمه ((بلالاما)) وقد قام الباحث المسماري الأستاذ ((البرشت كويشة)) Albrecht Goetze باستنساخ هذا القانون . انظر ، انظر ، باقر ، الأستاذ طه : قانون لبت عشتار ، قانون مملكة اشنونا ، مصدر سابق ، ص٣١ .

[30] – الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٤١–٤٢ .

[31] – رشيد ، د. فوزي : الشرائع العراقية القديمة ، جمهورية العراق ، دار الرشيد للنشر ، ١٩٧٩م ، ص٨٣ .

[32] – انظر ، مسكوني ، د . صبيح : تاريخ القانون العراقي القديم ، ط١ ، مصدر سابق ، ص٩٧ .

[33] – العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٩٩ .

* – وضع قانون حمورابي الملك حمورابي سنة (١٧٢٨–١٦٨٦) ق.م وهو أشهر ملوك مملكة بابل التي نشأة على ضفاف نهر الفرات في العراق وتعني كلمة حمو رابي رب العائلة العظيم أو السيد الكبير . وقد اكتشف قانون حمو رابي سنة ١٩٠٢ في مدينة suze ، في بلاد إيران ، وقد نقش على حجر يبلغ ارتفاعه ٢، ٢٥م وطول قاعدته ٩٠،١م ، وموجود في متحف اللوفر في باريس . انظر ، الكيالي ، د . عبد الرحمن : شريعة حمو رابي ، أقدم الشرائع العالمية ، مطبعة الضاد ، حلب ، ١٩٥٨م ، ص١٢ .

[34]– Driver and Miles : The Babylonian Laws , OX Ford 1952 , T.I., P.41

[35] – الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، مصدر سابق ، ص٤٢ .

[36] – جعفر ، د . علي محمد : نشأة القوانين وتطورها ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٢م ، ص٢٤–٢٥ .

[37] – المصدر نفسه ، ص٢٥–٢٦ .

[38] – زناتي ، د . محمود سلام : قانون حمورابي ، مرجع سابق ، ص١١ .

[39] – Driver and Miles : The Babylonian Laws , ,op . cit , P.42

[40] – باقر، د . طه ، علي ، د . فاضل عبد الواحد ، سليمان ، د .عامر : تاريخ العراق القديم ، ج٢ ، (بغداد ، جامعة بغداد) ، ١٩٨٠م ، ص٩٧–٩٨ .

[41] – ساكز ، هاري : عظمة بابل ، ترجمة : د . عامر سليمان ، جامعة الموصل ، كلية الآداب ، ١٩٧٩م ، ص٢٣١ .

* – يؤكد جانب معين من قانون حمورابي بتسميته بالشريعة وخصوصاً ما يتعلق بالأحوال الشخصية ، إذ يجدها متطابقة في اغلب الأحيان من القران الكريم : مثل (الزواج ، والطلاق ، والتبني ، والإرث ، والرضاعة) . إذ نجد فيها رائحة الرب ، (الإله الواحد الأحد) وهناك بعض الباحثين المختصين بتاريخ حمو رابي ومنهم (أ . د. محمد طه محمد الأعظمي) إذ يرى إن بعض النصوص الواردة في قانون حمو رابي تعود إلى نبي الله (إبراهيم الخليل / ع) وخصوصاً إذا عرفنا بان المدة الزمنية لكليهما متقاربة ، فالملك حمورابي (١٧٩٢–١٧٥٠ق.م) وتاريخ نبي الله إبراهيم الخليل الموجود في العراق بين أور ، وبرس نمرود (بور سيبا) بحدود (١٨٥٠ق.م) لوجدنا الأمر مقبولاً . للمزيد من الاطلاع عن هذا الموضوع ينظر ، الاعظمي ، د. محمد طه محمد ، حميد ، د. احمد مجيد : قانون حمو رابي ، دراسة مقارنة ، مجلة النجف الأشرف ، العدد الأول ، ٢٠٠٣م ، ص٧–١٠ .

[42] – ألأعظمي ، د . محمد طه محمد : حمورابي ، بغداد ، دائرة الآثار والتراث ، ١٩٩٠م ، ص١٣٦ .

[43] – الحمداني ، شهيب احمد : قانون حمورابي ، جامعة بغداد ، بيت الحكمة ، ١٩٨٧–١٩٨٨) ص١٣ ، وانظر أيضا ، رشيد ، د. فوزي : الشرائع العراقية القديمة ، جمهورية العراق ، دار الرشيد للنشر ، ١٩٧٩م ، ص١٠٧ ، وانظر ايضاً ، رو ، جورج : العراق القديم ، ترجمة وتعليق : حسين عليوي حسين ، جمهورية العراق ، وزارة الثقافة والإعلام ، ١٩٨٤م ، ص٢٧٥ .

[44] – جعفر ، د . علي محمد : نشأة القوانين وتطورها ، مصدر سابق ، ص٢٦ .

[45] – العبودي ، د . عباس : شريعة حمورابي : دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة ، مصدر سابق ، ص٣٢ .

[46] – زناتي ، د . محمود سلام : قانون حمورابي ، مطبعة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧١م ، ص٤٣.

[47] – تقي عبد سالم، وصلاح نعمان، التجارة الخارجية في العهد البابلي، مجلة المؤرخ العربي، ع (٣٥) ، (بغداد : اتحاد المؤرخين العرب ، ١٩٨٨م)، ص٢٤٥.

[48] – عامر ، سليمان : القانون في العراق القديم ، (الموصل : جامعة الموصل ، ١٩٧٧م)، ج٢ ، ص ٢٢٢

[49] – كانت قوانين حمو رابي بموادها (٢٨٢) تعد انضج القوانين البشرية ومرجعاً للكثير من التشريعات في الحضارات القديمة. انظر : الكيالي ، عبد الرحمن : شريعة حمو رابي، أقدم الشرائع العالمية، حلب: مطبعة الضاد،١٩٥٨م)، ص٥٠ ، مصدر سابق ، وانظر ايضاً ، بهيجة خليل، مسلة حمورابي، (بغداد: دار الحرية، ١٩٨٠م)، ص٦).

[50] – رشيد ، د. فوزي : الشرائع العراقية القديمة ، مصدر سابق ، ص١٠٨–١٠٩. وانظر ايضاً ، الهاشمي ، رضا جواد : نظام العائلة في العهد البابلي القديم ، بغداد ، منشورات مكتبة الأندلس ، ١٩٧٠م ، ص٧٩.

[51] – ذيبان ، د . جمال مولود : تطور فكرة العدل في القوانين العراقية القديمة ، بغداد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، ٢٠٠١) ، ص١٢٠.

[52] – الياسين ، د . جعفر عبد الأمير ، وسالم ، د . محمد علي ، و حميد ، د . احمد مجيد : العقوبات البدنية في قوانين العراق القديم ، ط١ ، دار الضياء للطباعة والتصميم ، النجف الأشرف ، ٢٠٠٩م ، ص١١.

[53] – ذيبان ، د . جمال مولود : تطور فكرة العدل في القوانين العراقية القديمة ، مصدر سابق ، ص١٢٩.

[54] – الياسين ، د . جعفر عبد الأمير ، وسالم ، د . محمد علي ، و حميد ، د . احمد مجيد : العقوبات البدنية في قوانين العراق القديم ، ط١ ، مصدر سابق ، ص١١.

[55] – الأحمد ، د . سامي سعيد : المدخل في تاريخ العالم القديم ، القسم الأول ، العراق القديم ، ج٢ ، بغداد ، كلية الآداب ، ١٩٨٣م ، ص٢٤٧ .

[56] – باقر، د . طه ، علي ، د . فاضل عبد الواحد ، سليمان ، د .عامر : تاريخ العراق القديم ، ج٢ ، مصدر سابق ، ص٢٩٣ ، وانظر أيضا ، رشيد ، د. فوزي : الشرائع العراقية القديمة ، مصدر سابق ، ص١٠٧-١٠٨.

[57] – زناتي ، د . محمود سلام : قانون حمورابي ، مصدر سابق ، ص٤٣ .

[58] – العبودي ، د . عباس : شريعة حمورابي : دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة ، مصدر سابق ، ص٣٣ .

* – جرائم كثيرة عاقب عليها قانون حمورابي بالموت منها هتك العرض ، خطف الأطفال ، قطع الطرق ، السطو ، قتل المرأة لزوجها ، عدم إطاعة الأهل وغيرهما . انظر ، زناتي ، د . محمود سلام : قانون حمورابي ، مصدر سابق ، ص٤٤.

* – قانون النفس بالنفس جاء مفصلاً في التوراة وأشارت إليه الشريعة الإسلامية ((وكتبنا عليهم فيها إن النفس بالنفس)) . انظر ، زناتي ، د . محمود سلام : قانون حمورابي ، مصدر سابق ، ص٤٤.

* – التحكيم الإلهي من العادات الشائعة عند بعض الأمم ، وهو إثبات الجريمة على المتهم بإلقائه بالنار أو الماء فيتعين إن ينجو منها إذا كان بريئاً وإلا كان مذنباً . انظر ، زناتي ، د . محمود سلام : قانون حمورابي ، مصدر سابق ، ص٤٤.

قائمة المصادر والمراجع

١. الأحمد ، د . سامي سعيد : المدخل في تاريخ العالم القديم ، القسم الأول ، العراق القديم ، ج٢ ، بغداد ، كلية الآداب ، ١٩٨٣م .
٢. ألأعظمي ، د . محمد طه محمد : حمو رابي ، بغداد ، دائرة الآثار والتراث ، ١٩٩٠م .
٣. باقر ، الأستاذ طه : قانون لبت عشتار ، قانون مملكة اشنونا ، وزارة الثقافة والإعلام ، بغداد ، ١٩٨٧م .
٤. باقر ، د . طه : مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ج١ ، بغداد ، ١٩٥٥م .
٥. باقر ، طه : مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة ، ط٢ ، بغداد ، ١٩٧٣م .
٦. باقر، د . طه ، علي ، د . فاضل عبد الواحد ، سليمان ، د .عامر : تاريخ العراق القديم ، ج٢ ، (بغداد ، جامعة بغداد) ، ١٩٨٠م .
٧. بهيجة خليل، مسلة حم ورابي، (بغداد: دار الحرية، ١٩٨٠م) .
٨. جعفر ، د . علي محمد : نشأة القوانين وتطورها ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٢م .
٩. الحافظ ، د . هاشم : تاريخ القانون ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ، ١٩٨٠م .
١٠. الحمداني ، شهيب احمد : قانون حمورابي ، جامعة بغداد ، بيت الحكمة ، ١٩٨٧-١٩٨س٨ .

١١. دلو ، برهان الدين : حضارات مصر والعراق ، التاريخ الاقتصادي – الاجتماعي – الثقافي – والسياسي ، ط١ ، دار الفارابي ، بيروت ، ١٩٨٩م .

١٢. ذيبان ، د . جمال مولود : تطور فكرة العدل في القوانين العراقية القديمة ، بغداد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، ٢٠٠١) .

١٣. رشيد ، د. فوزي : الشرائع العراقية القديمة ، جمهورية العراق ، دار الرشيد للنشر ، ١٩٧٩م .

١٤. رشيد ، د. فوزي : الشرائع العراقية القديمة ، جمهورية العراق ، دار الرشيد للنشر ، ١٩٧٩م .

١٥. رو ، جورج : العراق القديم ، ترجمة وتعليق : حسين عليوي حسين ، جمهورية العراق ، وزارة الثقافة والإعلام ، ١٩٨٤م .

١٦. زناتي ، د . محمود سلام : قانون حمورابي ، مطبعة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧١م .

١٧. ساكز ، هاري : عظمة بابل ، ترجمة : د . عامر سليمان ، جامعة الموصل ، كلية الآداب ، ١٩٧٩م .

١٨. سليمان ، د . عامر : القانون في العراق القديم ، ط٢ ، ١٩٨٧ .

١٩. صادق ، د . هشام علي : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، بيروت ، ١٩٨٢م .

٢٠. الطحان ، د . عبد الرضا : الفكر السياسي في العراق القديم ، بيروت ، ١٩٨١م .

٢١. عامر ، سليمان : القانون في العراق القديم ، ج٢ (الموصل : جامعة الموصل ، ١٩٧٧م).

٢٢. عبد القادر ، الشيخلي : تاريخ العراق القديم ، بغداد ، ١٩٩٥م .

٢٣. العبودي ، د . عباس : شريعة حمورابي : دراسة مقارنة مع التشريعات القديمة والحديثة ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ط٢ ، ٢٠١٠م .

٢٤. العبودي ، عباس : تاريخ القانون ، نشر ، وطبع ، وتوزيع مديرية دار الكتب ، الموصل ، ١٩٨٨م .

٢٥. الغازي ، د . إبراهيم : تاريخ القانون في وادي الرافدين والدولة الرومانية ، بغداد ، ١٩٧٣م .

٢٦. الغزالي ، علي كسار غدير : تاريخ وحضارة بلاد وادي الرافدين من أقدم العصور حتى نهاية الإمبراطورية الأكدية ، دار الضياء للطباعة والنشر ، النجف الأشرف ، ٢٠٠٩م .

٢٧. الكيالي ، د . عبد الرحمن : شريعة حمورابي ، أقدم الشرائع العالمية ، مطبعة الضاد ، حلب ، ١٩٥٨م .

٢٨. مسكوني ، د . صبيح : تاريخ القانون العراقي القديم ، ط١ ، بغداد ، ١٩٧١م .

٢٩. الهاشمي ، رضا جواد : نظام العائلة في العهد البابلي القديم ، بغداد ، منشورات مكتبة الأندلس ، ١٩٧٠م .

٣٠. الياسين ، د . جعفر عبد الأمير ، وسالم ، د . محمد علي ، و حميد ، د . احمد مجيد : العقوبات البدنية في قوانين العراق القديم ، ط١ ، دار الضياء للطباعة والتصميم ، النجف الأشرف ، ٢٠٠٩م.

المصادر الأجنبية

1- Driver and Miles : The Babylonian Laws , OX Ford 1952 .

المجلات

١. الأعظمي ، د. محمد طه محمد ، حميد ، د. احمد مجيد : قانون حمو رابي ، دراسة مقارنة ، مجلة النجف الأشرف ، العدد الأول ، ٢٠٠٣م .
٢. تقي عبد سالم، وصلاح نعمان، التجارة الخارجية في العهد البابلي، مجلة المؤرخ العربي، ع (٣٥) ، (بغداد : اتحاد المؤرخين العرب ، ١٩٨٨م) .